

بنية القطع بطلت بنية شكل اول مرة انه لم يصلي استن
وان كثرا فغلب على ظنه وان لم يغلب احد القول
فقد في كل موضع ظنه اذ صلته **باب صلوة المريض**
ان تغذرا الفنام لمريض حدث فبذل الوقت او غيرها
صلي قاعدا يركع ويسجد وان تغذرا او ما يركع قاعدا
وحيل سجدته احتفظت من ركوعه ولا يرفع اليه شيء
للسجود وان تغذرا العفود او ماتت لثنا ورحله
الى القبلة او مضطجها وجهه اليها وال قول اول
وان تغذرا لهما اخذت الصلوة ولا يوسى بعينه
وجايميه وتلبه وتغذرا الركوع والسجود دلا القيام
تعد واوهي وهو افضل من اليا قاعدا ومومي صح
في الصلوة استأنف وقاعدا يركع ويسجد صح قنبا
بنا قاعدا صلي قاعدا في ذلك جاز بلا عذر صح وفي
الم يوطا لا الابد رحمن او اعني عليه يوما وتلبه قضى
ما فات وان زاد ساعد **باب سجود التفت**
هو سجدة بين تكبيرين ودا الصلوة بلا عذر به وسجد
وسلام وقنها سجد السجود وجب على من تلا اية
من اربع عشرة التي في اواخر ابي الوعد والخلد في
بني اسرائيل ومريم واولي ابي والفرقان والنمل والسجدة

والنجم

والنجم وان شئت واقرأ او سمعها وان لم يقدره ثلث الامام بسجدة
المؤمن معه وان لم يسمع وان تلا المؤمن لم يسجد اصلا وسجد السامع
اطنا يركع المصلي من ليس معه يسجد بعد ها ولو سجد
بينها اعاد ههناك الصلوة سمعها من امام ولم يدخل
سجده او دخل في ركعة اخرى يسجد لا منها وان دخل في
تلك الركعة ان كان قبل سجود امامه يسجد معه واللا لا يجز
والسجدة لا يصلح انية لا يقضى حاضرا بها كما هام شرع
في صلوة واعاد لفظة سجدة وان تلاها وسجد ثم سجد فيها
واعاد سجدا اخرى حررها في مجلس لفظة سجدة وان يدخلها
والجلس لا واستند الى التوب وان تنقل من عتص
الى عتص اخر يتبدل ويجب اخره لو تبدل مجلس السامع
دون الكافي لا في علكه ولو ترك سجدة وقرا باقي السورة
لا علكه وترب خمائة او اربعين قبلها اليها واستحسن
اخفاها في السامع **باب اطعما قوس** يوسى وضد
سيرا وسطا تلا ثا امام وليا لها وفارق نبوت بلده
واعتبر في الوسط سير الابل والواجل وللبحر اعدا
الريج والمجمل ما يلبق به فله رخص تريم وان كان عاصيا
في سفره حتى يدخل بلده او ينوي اقامة لصيق شهر
بلدا وفدية منها قصر فرضه الرباعي فيفضل ان لو اقل

Copyrighted material